

والمراد انه يلزم الخصم القول به وذلك كالقول بان الافعال بته
والعبد لا يفعل له تحت صدر من العبد ظم او نحوه شمع ظالمنا قال الكفر
يلزم ان يكون الله سبحانه كذلك تعالى عن ذلك اذ الفعل له كما ان من يرى
انه حق من اليهود والنصارى ونحوهم لا يفهم الشبهه في نفع كثرهم
وكثيرهم فكذلك المتأول وهو اي الكفر بما لزم **بجنى القول** والمراد بجنى
الاعتقاد بما يلزم معه اي مع ذلك القول ونحوه ما تقدم من الكفر
وان لم يلزمه القابل بذلك بل قال هذا لا يتوله ولا يلزمه
وهذا مبني على ان في القياس ما هو قطعي انه لم يكن الدليل لذلك
ونقل عن قديما جمعا هذا هل البت واختاره امامنا عليه وذهبت جماعة منهم
م بالله وغيره من المتأخرين الى خلاف ذلك وموضع تحققة الاصول
وتفضيل ذلك اي انواع الكفر وتحقيق ابدية ذلك والخلاف فيه وكفر
التأويل ومن يلزمه ودليله **مذكور في المبني طيات** فمن اذ الفها
وكان يرى انه من كلفه جقق النظر في الماخذ والالزامات وما حلت
وما دفع به للف من كتب الاقوام جمعاً فان الكفر يخطن كما ذكر معلوم
وعلى القول بذلك التكفير هل يسمى ميلاً وموتدا او مرتباً على قول الضم
سأعلى القول بذلك انه ان كان قد ظهر منه الاسلام عند صحته من
فتردد والادكافضل **واما فتح التأويل فهو كالمبني على الاما**
بان يمنع منه واجباً او منفه احد واجب من الخواص وغيرهم ان يتولى

ما

ما هو اليه بغير وجه او بحاربه او عزم على شئ من ذلك مع نحو الاعتقاد
انه بحق والامام يبطل وله منعه يتخص بها وهو **بجلى اتفاق عقيدتهم**
اي الالام وقد اذ عا فيه اجماع الائمة وقال الشعير وغيره لاسلام اجماع
على التفتيق المذكور قلنا الجابر القاسط بالنقل الثابت ولا شك في
جواز التأني كبقا وبه باتفاق المحققين من الكل وقد قال سنا واما القاسطون
فكانوا المحيتم خطبا ولا يترقبنا له كالحج وحق في الامر الله اي يرجع
والفائق كذلك من اتى من اهل الفل ما يوجب التسامح فتسفه
غير متعرب كالباعى من الخواص وغيرهم وحققه **الكا فز لعه**
القطبي كاللذ والزرع وشرا **موتلب شئ مما تقدم** في تعريف الكفر
وتغير كذا في محضه من تلك الخصال عند الالام وغيرهم لضد
الحققة عليه وذلك كما من قام بجميع ما يجب وترك ما يحرم الا انه اعتقد
ان مع الله ثانيا ونحو ذلك **واعلم انه لا يكون كل منهما** اي العتق والكفر
التعطين بالكل **الابد للشمعي** اذ لا هديه للعقل او الخرج من ملة
الانسلام من غير المخرج **خطفي** كالنصر المتواتر كتبا باو سنه وفي اجماع
والقياس القاطعين خلاف بين الالام موضع الاصوله لاطني **قبل القابل**
الفتية عباد الله العمري وغيره **اذ المطلوب اعتقاد ذلك الاعتقاد الصحيح**
بان يكون جازيا مطابقا اذ الظن لا يقيد ذلك ولذا قلنا **ولا يحصل**
ذلك الاعتقاد **الاعتدليل** وهو ما افاد العلم **الامانة** وهو ما

Copyright © King Saud University